

بسم الله الرحمن الرحيم

اتفاق التعاون السياحي

بين

حكومة جمهورية السودان وحكومة الجمهورية العربية السورية

ان حكومة جمهورية السودان وحكومة الجمهورية العربية السورية انطلاقا من العلاقات الاخوية الطيبة والروابط التاريخية بينهما وایمانا منهما باهمية توطيد علاقات التعاون السياحي بين بلديهما وتنشيط حركة التبادل السياحي بين شعبيهما فقد اتفقنا علي مايلي :

المادة الاولى

يشجع الجانبان تطوير التعاون السياحي بينهما في المجالات التالية :

- 1/ التنسيق في اقامة حملات الترويج السياحي لتشمل كلا البلدين وبلدان عربية اخري بهدف ابراز المقومات السياحية فيهما .
- 2/ التنسيق بين البلدين في استقدام الافواج السياحية وتشجيع المؤسسات النظرية المعنية لاعداد برامج سياحية متكاملة ومشاركة لزيارة البلدين معا .
- 3/ تنسيق المواقف في اطار المنظمات والمؤتمرات واللقاءات السياحية الاقليمية والدولية .

المادة الثانية

يتبادل الجانبان ما يلي :

- 1/ الوثائق الخاصة بالانظمة والتشريعات السياحية وقوانين الاستثمار السياحي في البلدين .
- 2/ المطبوعات السياحية ووسائل الدعاية والاعلام والترويج السياحي لبلديهما .
- 3/ الاحصاءات والمعلومات المتعلقة بخطط وبرامج التنمية وتطوير الحركة السياحية وعائداتها في البلدين .

المادة الثالثة

يشجع الجانبان الاستثمار المشترك في المشروعات السياحية وعقود الادارة والخدمات السياحية , ويقدم كل منهما للاخر التسهيلات الممكنة وفق القوانين والانظمة المعمول بها كلا البلدين .

المادة الرابعة

- يتبادل الجانبان في حدود امكانية كل منهما واحتياجات الجانب الاخر :
- 1/ ايفاد المدرسين والخبراء والعاملين في المعاهد الفندقية والسياحية وفي مجالات الترويج والتسويق والادارة السياحية .
 - 2/ المنح الدراسية في الكليات والمعاهد العليا والمتوسطة والمدارس المهنية ومراكز التدريب في التخصصات الفندقية والسياحية .
 - 3/ الدورات التدريبية والتاهيلية في مجالي السياحة والفندقة .
 - 4/ مناهج الدراسة المطبقة في المؤسسات التعليمية التدريبية السياحية والفندقية .
 - 5/ اقامة علاقات تعاون ثنائية بين المؤسسات السياحية النظرية في كلا البلدين بما في ذلك التوأمة بين المؤسسات التعليمية والتدريبية في مجال السياحة والفندقة .

المادة الخامسة

تشكل لجنة مشتركة من الجانبين لوضع البرامج التنفيذية لهذا الاتفاق ومتابعتها علي ان تجتمع بشكل دوري سنويا وبالتناوب في كل من الخرطوم ودمشق ولها ان تعقد اجتماعات استثنائية كلما دعت الحاجة الي ذلك ويراس كل اجتماع رئيس وفد البلد المضيف .

المادة السادسة

يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه وفقا لما هو معمول فيه في كلا البلدين , ويبقي ساري المفعول لمدة ثلاث سنوات تجدد تلقائيا كل مرة لمدة مماثلة ما لم يقرر احد الجانبين باسعار الجانب الاخر خطيا برغبته في اجراء تعديلات عليه او الغائه قبل ستة اشهر من تاريخ انتهاء كل مدة .

حرر هذا الاتفاق علي نسختين اصليتين باللغة العربية ولكل منهما نفس القوة وتم التوقيع عليه في الخرطوم بتاريخ 11/ شوال 1420 هجرية الموافق 17 / يناير (كانون الثاني) 2000م .

عن حكومة جمهورية السودان

محمد طاهر ايللا

وزير البيئة والسياحة

عن حكومة الجمهورية العربية السورية

الدكتور/ محمد العمادي

وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية